

1407- متى يعتبر الدم النازل مع السقط نفاساً ؟ - الشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

السائل سلطان يقول هل تصلي المرأة اذا سقط الجنين وله اكثر من شهرين ونصف ؟ اذا بلغ يميين ثمانين يوماً يعني سقط يوم واحد وثمانين ونزل معها دم فانه نفاس. اما اذا كان دون واحد وثمانين يوم فاندم الذي - [00:00:00](#) - [00:00:20](#) ليس نفاساً نفاساً وانما هو نزيف. لا تترك الصلاة من اجله. نعم -